

النشرة اليومية

العدد ٩ في ٢٠٢٢/١/١٧ الرابع والستون

الشركات المساهمة

الشركات المحدودة

فروع ومكاتب
الشركات الاجنبية

الشركات العامة

شركات المشروع الفردي

الشركات التضامنية

محتويات العدد ٩ في ١٧/١/٢٠٢٢

١. قرار تعديل عقد تاسيس وتحول شركة دبي العالمية للصرافة/مساهمة خاصة.
٢. اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة لشركة مصرف الراجح الاسلامي للاستثمار والتمويل /مساهمة خاصة.
٣. قرار تعديل بيان شركة اثمار دجلة والفرات للتجارة والمقاولات العامة والنقل العام والاستثمار العقاري والصناعي /محدودة المسؤولية.
٤. تعديل بيان شركة مدى العرب للتجارة والمقاولات العامة /محدودة المسؤولية.
٥. قرار تعديل بيان تاسيس شركة ريحانة الجنة للتجارة العامة والتجهيزات الغذائية واستيراد المواد الكيماوية /محدودة المسؤولية.
٦. قرار اجازة تاسيس شركة ببادر الغراف للتجارة العامة والخدمات البيطرية والزراعية /محدودة المسؤولية.
٧. قرار اجازة تاسيس شركة بوابة دمشق للسفر والسياحة /محدودة المسؤولية.



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

- ٩ - فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ١٠ - تملك واستتجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مبانى) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
- ١١ - استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ١٢ - الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠ % من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .
- المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-
- ١ - فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية .
- ٢ - منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- ٣ - اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملية المحلية والاجنبية .
- ٤ - خصم الاوراق التجارية .
- ٥ - المضاربة الغير مشروعة بالعملية الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها أحداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملية العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
- ٦ - اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الآجل .
- ٧ - الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- ٨ - التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونيا
- ٩ - قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
- ١٠ - الاحتفاظ بأوليات و أوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيانها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
- ١١ - التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

البريد الالكتروني

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكتاب



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

م / قرار تعديل عقد تأسيس وتحويل شركة محدودة الى شركة مساهمة

- قدمت شركة الدلوف للصراف المحدودة قرار الهيئة العامة المورخ في ٢٠٢١/١١/١٠ والمتضمن:
- ١- تحويل الشركة من محدودة المسؤولية الى مساهمة خاصة وتعديل اسمها ليصبح باسم (دبي العالمية للصرافة / مساهمة خاصة) وتعديل عقد تأسيس الشركة ليقرأ كالآتي:
- اولا : اسم الشركة : - شركة دبي العالمية للصرافة / مساهمة خاصة
- ثانيا : مركز الشركة : العراق - بغداد ولها ويعد موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :-
- ١- فتح فرع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية
- ٢- نقل المركز الرئيس او اي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق
- ٣- خلق او دمج اي فرع تابع لها.
- ثالثا : غرض الشركة وطبيعة العمل :
- المساهمة في دعم واثراء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اصال الصرافية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .
- ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها موازلة الانشطة التالية القيام بما يلي :
- ١ - لها الحق في زيادة راس مالها وفقا لما جاء بقانون الشركات النافذ .
- ٢ - التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣ - القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٤ - الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٥ - الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٦ - العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (money gram , western union) .
- ٧ - القيام بالتحويل المالي الخارجي وفقا لمتطلبات البنك المركزي العراقي .
- ٨ - العمل كوكيل لتسويق البطاقات المسبقة الدفع .

البريد الالكتروني

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكتاب

الى / مساهمي شركة مصرف الراجح الاسلامي للاستثمار والتمويل

مساهمة - خاصة

م/ اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة

استناداً لأحكام المادة (٨٧) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وتنفيذاً لقرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٠) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦
الفترة (التاسعة).

يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة الذي سيعقد في الساعة العاشرة عشر من صباح يوم المصادف ٢٠٢٢/٠١/٠٧
في بغداد الكرادة - حي السعدون - ١٠١م - ٩١ز - بداية ٢٤ لمناقشة جدول الأعمال التالي :-

الفقرة الاولى:

مناقشة تقرير مجلس الادارة للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والمصادقة عليه .

الفقرة الثانية:

مناقشة تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والمصادقة عليه .

الفقرة الثالثة:

مناقشة الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والمصادقة عليه .

الفقرة الرابعة:

مناقشة ابراء ذمة رئيس واعضاء مجلس الادارة للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والمصادقة عليها .

الفقرة الخامسة:

مناقشة تعيين مراقبي الحسابات لعام ٢٠٢١ وتحديد اجورهما والمصادقة عليهم

الفقرة السادسة:

مناقشة تقرير لجنة مراجعي الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والمصادقة عليه .

الفقرة السابعة:

مناقشة تقرير هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والمصادقة عليه .

الفقرة الثامنة:

مناقشة معالجة المعجز المتراكم .

الفقرة التاسعة : انتخاب اعضاء مجلس ادارة يكون من (٧) اعضاء اصل ومثلهم احتياط

راحين الحضور اسالة او اذنية احد المساهمين بموجب سند اذنية اوتوكيل الغير بموجب وكالة صادرة من كتب عدل مع مراعاة احكام المادة (٩١)
من القانون اعلاه في حالة عدم حصول النصاب القانوني فيؤجل الاجتماع الى يوم ٢٠٢١/٠١/٠٧ في ذلك الزمان والمكان اعلاه على ان تودع الاتهابات
والوكالات لدى هيئة الاوراق المالية قبل ثلاثة ايام من موعد الاجتماع .


رئيس مجلس الادارة

عقيل كاظم عبد اللطيف النوري



العدد: ش / هـ /
التاريخ :

١٢ - القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الانشطة . والاصال المسموح لها القيام بها .
١٣ - اية اصال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف
رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم
٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .
تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي
العراقي .

رابعاً : راس مال الشركة :


راس مال الشركة (٥٠٠٢٠٠٠٠٠٠) خمسة مليارات واثنان مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠٢٠٠٠٠٠٠٠)
خمس مليارات واثنان مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

خامساً : مجلس ادارة الشركة :

يتكون مجلس ادارة الشركة من خمسة اعضاء اصلين مثلهم احتياط تنتخبهم الهيئة العامة.

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات
رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

كتب في بغداد في اليوم الثامن من شهر جمادي الاخر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الحادي عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ م


مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات



في مجال الاستثمارات الصناعية وتشمل تأهيل وتشغيل المعامل والمصانع وتركيب خطوط الانتاج وادامة وصيانة المشاريع الصناعية وغيرها التي تدخل ضمن نطاق هذا النشاط وتقديم كافة الخدمات المتعلقة بها.

انسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر جمادى الاخرى لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الحادي عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠٢٢/١/١١



قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت اليانا شركة (اثمار دجلة والفرات للتجارة العامة والوكالات التجارية محدودة المسؤولية)
قرار مالك جميع الاسهم المؤرخ في ٣ / ١ / ٢٠٢٢ المتضمن / -

تعديل المادة الاولى/ - من بيانها وذلك بتغيير اسمها ليصبح منطوقها كالاتي :-

المادة الاولى/اسم الشركة / اثمار دجلة والفرات للتجارة والمقاولات العامة والنقل العام والاستثمار
العقاري والصناعي محدودة المسؤولية

تعديل المادة الثالثة /غرض الشركة وطبيعة العمل وذلك بحذف نشاط (الوكالات التجارية) وازافة
نشاط (المقاولات العامة والنقل العام والاستثمار العقاري والصناعي)

غرض الشركة وطبيعة العمل المساهمة في استثمار رؤوس الاموال :-

في مجال المقاولات العامة في انشاء وصيانة وهدم المباني بأنواعها
وانشاء وصيانة انطرق والجسور والمنطارات والسدود والخزانات ومشاريع الري والبزل والموانئ واعمال
الماء والمجاري والاعمال الميكانيكية والكهربائية المكتملة لها ونصب وتركيب محطات توليد الكهرباء
ومحطات الضخ والتأسيسات الكهربائية وبدالات الهواتف واعمال التكييف ونصب وصيانة
الابراج والتريكات المعدنية وكافة الاعمال التي تدخل في هذا الاختصاص .

في مجال النقل العام تطوير حركة النقل العام ونقل في مختلف وسائل النقل البرية والبحرية والجوية
داخل العراق وخارجه ونقل البضائع والسلع ونقل الاشخاص وتخضع الشركة
في ممارسة نشاطها لأحكام قانون النقل العام وتنمية هذا الجانب من جوانب الاقتصاد الوطني وفق
خطط التنمية .

في مجال القيام بأعمال الاستثمارات العقارية من شراء اراضي وتشييد وحدات سكنية او تجارية وبيعها
للمواطنين نقدا او بالتقسيط او عرضها للإيجار والقيام بكافة الاعمال اللازمة
لإفراز الاراضي وتصحيح صنفها وجنسها وانشاء الدور والمباني والشقق عليها وفقا للتصاميم الاساسية
للمنطقة



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة ريحانة الجنة للتجارة العامة والتجهيزات الغذائية محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠٢٢/١/١٠ المتضمن تعديل اسمها الوارد في المادة الاولى من بيان التأسيس ليصبح المادة الاولى/اسم الشركة/ ريحانة الجنة للتجارة العامة والتجهيزات الغذائية واستيراد المواد الكيماوية محدودة المسؤولية

المادة الثالثة/تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس باضافة نشاط استيراد المواد الكيماوية ليصبح منطوقها :
المادة الثالثة / غرض الشركة وطبيعة العمل/

المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال استيراد المواد الكيماوية الداخلة في صناعة الاسمدة والمبيدات الزراعية وكذلك تجارة المواد الكيماوية الداخلة في الصناعات الثقيلة مثل السيارات واستيراد المواد الخاصة بالحفر ومنها السوائل والبودرة والقشرية والمواد البلاستيكية والاسمنت والمعادن والزيوت و مواد السلامة مثل المواد المستخدمة في اطفاء الحرائق والمواد البيئية والمواد الداخلة في الصناعات الغذائية مع مراعاة القوانين والتعليمات النافذة .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار أعلاه على أن ينشر طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع عشر من شهر جمادى الثاني لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم السابع عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠٢٢/١/١٠



تعديل بيان شركة محدودة

قدمت اثينا شركة (مدى العرب للتجارة والمقاولات العامة محدودة المسؤولية) قرار مالك جميع الاسهم المؤرخ في ١٢ / ١٢ / ٢٠٢١ المتضمن نقل مقر الشركة وتعديل المادة الثانية من بيانها وذلك بنقل مركزها من محافظة بغداد الى محافظة ميسان ليصبح منطوق المادة الثانية كالآتي :
المادة الثانية :- مقر الشركة/ محافظة ميسان ولها الحق في فتح فروع داخل العراق وخارجه .
أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم التاسع من شهر جمادى الاخرى لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الثاني عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠٢٢/١/١٠



العدد
التاريخ /

جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم الينا السيد جلال احمد عباس العراقي الجنسية المقيم في بغداد

طلباً لتأسيس شركة باسم

بوابة دمشق للسفر والسياحة / محدودة المسؤولية
راسماليها (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم إيداع نسخة من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الرابع عشر من شهر جمادي الاخر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم السابع عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢٢/١/١٧

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم الينا السيدين ميلاد ابراهيم عربي و حيدر صالح كاظم/ العراقيا الجنسية والمقيمان في واسط

طلباً لتأسيس شركة باسم

بيادر الغراف للتجارة العامة والخدمات البيطرية والزراعية /محدودة المسؤولية راسماليها
(١٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم إيداع نسخة من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثالث عشر من شهر جمادي الاخر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم السادس عشر من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٢ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢٢/١/١٧

TDI

